الوثائق الرسمية

# الجمعية العامة
الدورة الخمسون

الجلسة العامة ٣٠
الخميس، ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥،
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد فريتاس دو أمارال ..... (البرتغال)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٥

**برنامج العمل المؤقت**

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): يتذكر الأعضاء أن برنامج العمل المؤقت لشهر تشرين الأول/أكتوبر قد عمم في الوثيقة A/INF/50/5. وأود إبلاغ الأعضاء أن البند ٤١ وعنوانه "دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة" لن ينظر فيه يوم الثلاثاء ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥ والمقرر الآن أن ينظر فيه يوم الجمعة ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥.

وفضلا عن هذا أود أن أعلن عن البرنامج المؤقت للجلسات العامة لشهر تشرين الثاني/نوفمبر. في صباح يوم الأربعاء ١ تشرين الثاني/نوفمبر ستنظر الجمعية في البند ١٤ "تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية". وصباح يوم الخميس ٢ تشرين الثاني/نوفمبر، ستنظر الجمعية في البند ٢٧ "ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي فرضته الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا"، وفي يوم الاثنين ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ستنظر الجمعية في البند ٤٠ "بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي".

وفي صباح الثلاثاء ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ستنظر الجمعية في البند ٢١ "جامعة السلم"، والبند ٤٩ "تقرير المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١"، والبند ١٦٢ "المؤتمر العالمي لقناة بنما".

وفي صباح الأربعاء ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ستنظر الجمعية في البند الفرعي (أ) من البند ١٥ من جدول الأعمال "انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الأمن".

وفي صباح الجمعة ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، تبدأ الجمعية نظرها في البند ٣٣ "تقديم مساعدة دولية لإنعاش نيكاراغوا وتعميرها: آثار الحرب والكوارث الطبيعية"، يليه البند ٤١ "دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة".

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع واحد من تاريخ النشر الى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

95-86296
*9586296*

وفي صباح الاثنين ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، تنظر الجمعية في البند ٤٧ "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية والمسائل ذات الصلة".

وفي يوم الاثنين ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ستعقد الجمعية، في إطار البند ١١٢ (ب) "مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية"، جلسة تذكارية خاصة للاحتفال بنهاية سنة الأمم المتحدة للتسامح.

وفي يوم الثلاثاء ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، تنظر الجمعية في البند ١٥٢ "استعراض دور مجلس الوصاية".

وفي صباح الاثنين ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، تنظر الجمعية في البند ٢٢ "إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية".

وبعد ظهر الأربعاء ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، تنظر الجمعية في البند ٤٢ "قضية فلسطين".

وقائمة المتكلمين عن كل البنود المدرجة مفتوحة الآن. وفضلا عن ذلك، أود أن أذكّر الممثلين أن مؤتمر إعلان التعهدات للأنشطة الإنمائية سيعقد صباح الأربعاء ١ تشرين الثاني/نوفمبر وصباح الخميس، ٢ تشرين الثاني/نوفمبر. وسيفتتح الأمين العام المؤتمر.

وقد حدد صباح الخميس ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر لإعلان التبرعات الطوعية لبرامج عام ١٩٩٦ لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.

هذا الجدول الزمني المؤقت الذي أعلنته الآن سيصدر في اليومية والمحضر الحرفي للجلسة. ويدرك الأعضاء أنه لا يزال هناك عدد من البنود التي لم تتم جدولتها بعد. وسأحيط الجمعية علما بمجرد تحديد تواريخ النظر فيها. كما سأحيط الجمعية علما بأية تغييرات في الجدول الزمني المعلن. أما البرنامج المؤقت لعمل الجمعية في شهر تشرين الثاني/نوفمبر فسيعمم في الوقت المناسب في إضافة الوثيقة A/INF/50/5.

وأود أن أكرر من جديد رجائي أن نتمكن من الالتزام بهذا الجدول الزمني إلى أقصى حد ممكن لكي يمكن للجمعية أن تضطلع بمسؤولياتها بشكل منظم.

وفي هذا السياق، أود أن أذكّر الأعضاء أن مشاريع القرارات التي تنطوي على إنفاق تتطلب وقتا إضافيا لإتاحة الفرصة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة لاستعراض الآثار المترتبة عليها في الميزانية البرنامجية قبل أن تبت الجمعية فيها.

ومراعاة لكون الضغوط المالية التي تواجهها المنظمة قد أدت إلى قيود شديدة بصدد الخدمات التي توفرها الأمانة، فإنني أهيب بالممثلين الذين يقدمون مشاريع قرارات أن يفعلوا ذلك في وقت مبكر بما فيه الكفاية للأسباب السالف ذكرها، وحتى يتسنى للأعضاء الوقت الكافي لدراستها.

## البند ١٥٣ من جدول الأعمال

## التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي: مشروع قرار (A/50/L.1)

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة لممثلة تركمانستان لتعرض مشروع القرار المتضمن في الوثيقة A/50/L.1.

**السيدة أتيفا** (تركمانستان) (ترجمة شفوية عن الروسية): اسمحوا لي، السيد الرئيس، أن أبدأ بياني بأن أتقدم لكم، باسم الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي، بتهانينا الخالصة على انتخابكم لرئاسة الجمعية العامة في دورتها الخمسين.

وبصفتي ممثلة للرئيس الحالي لمجلس وزراء منظمة التعاون الاقتصادي، ورئيسة مجموعة الاتصال للدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي لدى الأمم المتحدة، يشرفني أن أخاطب الجمعية العامة بشأن بند من بنود جدول الأعمال يحظى بأهمية فائقة لدينا في منطقة منظمة التعاون الاقتصادي.

وكما يعلم الممثلون تمام العلم، فإن منظمة التعاون الاقتصادي هي تجمع إقليمي كبير مكرس للرفاه الاقتصادي والاجتماعي لدوله الأعضاء العشر الواقعة في منطقة تتمتع بأهمية جغرافية واستراتيجية متميزة وتبلغ مساحتها أكثر من ٧ ملايين من الكيلومترات المربعة، ويقطنها ما يقرب من ٣٠٠ مليون نسمة. في هذه المنطقة الثرية، تضطلع منظمة التعاون الاقتصادي بدور حيوي، ليس في إحياء وتوطيد العلاقات التاريخية

والثقافية والاقتصادية بين شعوبنا فحسب، بل أيضا في إتاحة وصول جمهوريات الاتحاد السوفياتي السابق الحديثة الاستقلال في آسيا الوسطى وفي القوقاز إلى بقية أنحاء العالم عن طريق أراضي إيران وباكستان وأفغانستان وتركيا. وتمر هذه الجمهوريات الآن بمرحلة حرجة من التحول السياسي والاقتصادي وهي تحتاج إلى مساعدة المجتمع الدولي وتعاونه، ليس من أجل إعادة هيكلة أنظمتها الاقتصادية فحسب بل من أجل توطيد استقلالها السياسي أيضا.

وبلدي، تركمانستان، في ظل القيادة الدينامية للرئيس نيازوف، قد انتهجت سياسة الحياد الإيجابي المكرسة في دستورها. ومن الجدير بالذكر أن مجلس (أي برلمان) تركمانستان قد اعتمد في ١٦ آذار/مارس ١٩٩٥ مرسوما وافق فيه شعب تركمانستان على مبدأ الحياد الإيجابي كأساس للسياسة الخارجية لتركمانستان، بما يتفق تماما ومصالح الدولة وتوقعات التنمية فيها والهوية الوطنية والتاريخية والجغرافية لتركمانستان وتفكير شعبها. وقد رحب رؤساء دول وحكومات البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي بهذه السياسة في اجتماع القمة الثالث للمنظمة الذي عقد في اسلام أباد في آذار/مارس من العام الحالي.

ومنذ ذلك الحين، أعربت بلدان أخرى عديدة عن دعمها لمركز الحياد الإيجابي لتركمانستان، الذي نأمل في أن ينال الاعتراف الرسمي في الدورة الحالية للجمعية العامة. وفي الوقت نفسه، تواصل تركمانستان الإضطلاع بدور محوري في النهوض بمنظمة التعاون الاقتصادي باعتبارها منظمة تقدمية وتطلعية تقف على استعداد للتعاون مع كل البلدان والمناطق في العالم على أساس المنفعة المتبادلة. وستستضيف تركمانستان اجتماع القمة القادم الذي ستعقده تلك المنظمة في أشخاباد في نيسان/ابريل ١٩٩٦ - وبذلك تدلل بشكل واضح على التزامها بغايات تلك المنظمة وأهدافها.

وقد قطعت منظمة التعاون الاقتصادي، من جانبها، شوطا طويلا في السعي من أجل تحقيق أهدافها، منذ توسعها وتحولها من كيان ثلاثي إلى منظمة إقليمية تضم ١٠ أعضاء قبل ثلاثة أعوام. وقد اعتمدت خطتي عمل شاملتين هما خطة عمل قويطة وإعلان اسطنبول اللذين يحددان وجهات نظرنا في الأجل الطويل وأولوياتنا القطاعية، مع رسم أهداف محددة ليتم بلوغها بحلول عام ٢٠٠٠. ويقع في لب خطتي العمل هاتين إنشاء هياكل أساسية حديثة للنقل والمواصلات تربط الدول الأعضاء بعضها ببعض بالعالم الخارجي. ويجرى على الأصعدة الوطنية والثنائية والإقليمية تنفيذ خطة إطارية موجهة إلى عدة مشاريع اعتمدت في ألما - آتا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣.

وفي أوائل العام الحالي، إستضافت تركمانستان اجتماعات لمجلس وزراء دول المنظمة، تم فيه وضع اللمسات الأخيرة لترتيبات إقليمية عديدة توطئة للتوقيع على الوثائق الختامية المتعلقة بإنشاء مؤسسات هامة تابعة للمنظمة وذلك في مناسبة اجتماع القمة الثالثة للمنظمة في إسلام أباد. وتشمل هذه المؤسسات مصرفا للتجارة والتنمية، وشركة لإعادة التأمين، وشركة للنقل البحري، وشركة للطيران، ومعهدا ثقافيا، ومؤسسة للعلوم، وكلها تابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي. وبالإضافة إلى ذلك، وبغية تيسير تحقيق المزيد من التفاعل التجاري الأقاليمي، تم التوقيع على اتفاقين، أحدهما خاص بتجارة المرور العابر والآخر يتعلق بتبسيط إجراءات إصدار تأشيرات الدخول لرجال الأعمال من بلدان المنظمة.

وبعد أن أرسيت أسس هذه العملية بدأنا مرحلة تنفيذ برامجنا. وتحقيقا لأفضل النتائج، وبغية السعي المتناسق لتحقيق أهدافنا بما يتواءم مع الاتجاهات العالمية، فاننا نعلق أهمية كبرى على العمل الوثيق مع المنظمات الإقليمية والدولية الأخرى، خصوصا الأمم المتحدة ووكالاتها النشطة في ميدان التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

وبوسع الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي، بالعمل معا على أساس من التعاون المتبادل، أن يحرزا تقدما كبيرا في تحقيق أهدافنا المشتركة في منطقة بلدان منظمتنا. وقد بدأ بالفعل تعاون جوهري بين المنظمة والأمم المتحدة. وعلى سبيل المثال، تم وضع مشاريع مشتركة عديدة بين المنظمة واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ. وتم أيضا بالفعل تنفيذ بعض هذه المشاريع. وعلى نفس النمط، نحن نفكر الآن في القيام بأنشطة مشتركة كثيرة مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويمكن الإطلاع على تفاصيل هذه الجهود المشتركة بين المنظمة ووكالات الأمم المتحدة في المذكرة التوضيحية لمشروع القرار المطروح للنظر في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

إن ما نحتاج إليه في هذه المرحلة هو وضع استراتيجية مشتركة من أجل التعاون والتنسيق على نحو

أوثق بين وكالات منظمة التعاون الاقتصادي والأمم المتحدة بهدف تنسيق الأنشطة وتحقيق الاستفادة المثلى من الفرص التي تتيحها الموارد البشرية والمادية الشاسعة الموجودة في منطقتنا. إن اعتماد مشروع القرار وإدراج مسألة التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي كبند عادي على جدول أعمال دورات الجمعية العامة أمر سيشكل في الواقع خطوة في الاتجاه الصحيح، وسينشئ آلية يمكن التعويل عليها لرصد التقدم في ذلك التعاون في السنوات القادمة.

وبقدر ما أعلم، فإن البلدان المقدمة لمشروع القرار هذا تعتقد بأنه لن تترتب عليه أي آثار مالية على الميزانية.

وأود في النهاية أن أعرب، بالنيابة عن بلدان منظمة التعاون الاقتصادي، عن خالص شكرنا لسعادة السيد بطرس بطرس غالى الأمين العام لما يقدمه من دعم وتعاون في النهوض بغاياتنا المشتركة وبالأهداف الاقتصادية والاجتماعية في منطقتنا. وأملنا أن يتخذ، على نفس المنوال، خلال عملنا المشترك في المستقبل، كل التدابير اللازمة لإقامة اتصال وثيق بين المنظمتين ولتحديد مجالات جديدة للتعاون بما يتماشى مع احتياجات وموارد منطقتنا.

ونتمنى للجمعية العامة كل نجاح في مداولاتها بمناسبة عيدها الخمسين.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): وفقا لقرار الجمعية العامة ٢/٤٨ المؤرخ في ١٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣، أعطي الكلمة الآن لأمين عام منظمة التعاون الاقتصادي.

**السيد أحمد** (الأمين العام لمنظمة التعاون الاقتصادي) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود بادئ ذي بدء أن أتقدم إليكم، سيدي، بخالص تهاني على انتخابكم بالإجماع رئيسا للجمعية العامة في هذه الدورة التاريخية، دورة العيد الخمسين للأمم المتحدة.

وأود أيضا أن أعرب عن شكرنا الخاص وتقديرنا العميق للأمين العام السيد بطرس بطرس غالى لما يبذله من جهود متفانية للنهوض بغايات الأمم المتحدة وأهدافها وبتعاونها مع المنظمات الإقليمية، التي من بينها منظمة التعاون الاقتصادي، التي أحظى اليوم بشرف تمثيلها في هذا المحفل.

إن منظمة التعاون الاقتصادي هي منظمة اقتصادية بحته تسعى إلى النهوض بالتعاون الإقليمي المتعدد الأوجه بغية التعجيل بالرفاه الاجتماعي والاقتصادي لدولها الأعضاء. وهي تضم ١٠ دول تشمل، إلى جانب أفغانستان وإيران وباكستان وتركيا، ست من الجمهوريات المستقلة حديثا من الاتحاد السوفياتي السابق. وتشترك هذه الجمهوريات حاليا في توطيد ثمار استقلالها السياسي والاقتصادي من خلال إصلاحات هيكلية ذات منحى سوقي، وتدابير لبناء الثقة المتبادلة في مجال الأمن. ومن بين هذه الجمهوريات تركمانستان التي تعتنق سياسة الحياد الإيجابي. وهذه البلدان تحتاج بالتأكيد إلى الدعم الكامل من جانب المجتمع الدولي لمساعيها - خصوصا في صورة الاستثمار الأجنبي الوفير وفرص الوصول إلى الأسواق.

وتقدم منظمة التعاون الاقتصادي، من جانبها، يد المساعدة إلى هذه الجمهوريات ليس فقط بتسهيل التحول السلس لاقتصاداتها بل أيضا بتزويدها بروابط الهياكل الأساسية مع بقية العالم، وذلك عن طريق شبكات الطرق والسكك الحديدية والنقل البحري في أفغانستان وإيران وباكستان وتركيا.

وخلال الثلاث سنوات الأولى من توسعها الذي تم عام ١٩٩٢، شرعت المنظمة في برنامج شامل للتعاون يقوم على أساس خطتي عمل هامتين هما خطة عمل قويطه وإعلان اسطنبول، وكلاهما يمثل مخططا شاملا لاستراتيجيتنا الخاصة بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية، مع تركيز خاص على النقل والمواصلات، والتجارة والاستثمار والطاقة باعتبارها مجالات ذات أولوية.

ولكي تحقق منظمة التعاون الاقتصادي أهدافها على أفضل وجه، فإنها تولي أهمية قصوى لصلتها التعاونية مع الأمم المتحدة ووكالاتها، لا سيما الوكالات المشاركة في الأنشطة الإنمائية الاجتماعية - الاقتصادية في منطقتنا. وقبل عامين، وعشية الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة، حصلت منظمة التعاون الاقتصادي على مركز المراقب لدى الأمم المتحدة. ومنذ ذلك الحين، أبدت عدة وكالات كبرى تابعة للأمم المتحدة اهتمامها بأنشطة المنظمة، وهي تشارك الآن في رعاية البعض من مشاريعها. وهذه الوكالات تشمل: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وبرنامج الأمم المتحدة الدولي لمراقبة المخدرات، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

الذي أقامت معه المنظمة فعلا صلات تعاونية مؤسسية راسخة.

ونظرا لتعاظم الاتجاه نحو التعاون الأقاليمي، تسعى المنظمة أيضا إلى إجراء مشاورات سنوية مع كبرى المنظمات دون الإقليمية الآسيوية ألا وهي: رابطة أمم جنوب شرق آسيا، ورابطة جنوب آسيا للتعاون الاقليمي ومحفل جنوب المحيط الهادئ. وبالمثل أقيمت أيضا اتصالات مع الاتحاد الأوروبي، والآن يسعى الجانبان معا إلى تحديد إطار عمل مقبول للجانبين وتعيين المجالات الممكنة للتعاون.

وإنه لمما يسعدنا أن تنظر الجمعية العامة في بند جدول الأعمال الهام هذا الذي يتعلق بالتعاون بين منظمة التعاون الاقتصادي والأمم المتحدة. ونحن نتطلع إلى اعتمادها بالاجماع لمشروع القرار A/50/L.1، الذي يتوخى تدابير محددة لتقوية التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي، بما في ذلك إنشاء إطار للتشاور والرصد بصورة منتظمة، ويدعو إلى تقديم تقرير عن الموضوع إلى الجمعية العامة لكي تنظر فيه خلال دورتها الحادية والخمسين.

وختاما فإننا نتمنى كل النجاح لهذه الدورة التي توافق ذكرى مرور خمسين سنة على قيام الأمم المتحدة، وهي الذكرى التي لا بد وأن تحيي أمل المجتمع الدولي وثقته في مثل السلم والتنمية والتقدم الاجتماعي في شتى أنحاء العالم.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ليس هناك متكلمون آخرون بشأن هذا البند.

والآن تبت الجمعية في مشروع القرار A/50/L.1.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/50/L.1؟

اعتمد مشروع القرار A/50/L.1 (القرار ١/٥٠).

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة راغبة في أن تختم نظرها في البند ١٥٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

**البند ١٣ من جدول الأعمال**

**تقرير محكمة العدل الدولية (A/50/4)**

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): يغطي تقرير محكمة العدل الدولية (A/50/4)، المعروض على الجمعية الآن، الفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٥.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بتقرير محكمة العدل الدولية؟

تقرر ذلك.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة للسيد محمد بجاوي رئيس محكمة العدل الدولية.

**السيد بجاوي** (رئيس محكمة العدل الدولية) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): إنني على ثقة من أن البرتغال، رغم غناها بالمواطنين الأزكياء، لم تتردد كثيرا في اختيار السياسي الذي تتقدم باسمه لكي تنتخبه أمم العالم لمنصب رئيس الجمعية العامة. فإلى جانب مؤهلاتكم، يا سيدي الرئيس، كرئيس للوزراء أو وزير، أو رئيس لحزب ديمقراطي - وهي مناصب شغلتموها أو لا زلتم تشغلونها - فإنني على ثقة من أن مكانتكم كرجل أكاديمي مفكر ومثقف هي التي حسمت قبل سواها ذلك الاختيار.

وإنه لمما يشرف المجتمع الدولي أن يرحب بكم كقائد لأسمى جمعية في العالم بوصفكم بالطبع رجلا من رجالات العمل السياسي، ولكن أيضا بوصفكم مفكرا ومحبا للفلسفة الإنسانية اتسمت حياته بالجود والعطاء في خدمة العدالة والتقدم. كما أود أن أقول لكم إن محكمة العدل الدولية قد أسعدها كثيرا أن تعلم أن أحد أساتذة القانون العام البارزين قد أصبح رئيسا للجمعية.

وكيف لا تسعد المحكمة بانتخابكم وقد حرصتم، في لفتة غير مسبوقة، في أول بيان أدليتم به كرئيس للجمعية يوم ١٩ أيلول/سبتمبر الماضي، على وضع عمل الأمم المتحدة تحت مظلة سيادة القانون الدولي، وأشدتم بالمحكمة باعتبارها جهازا رئيسيا للأمم المتحدة مكرسا على وجه التخصيص لتعزيز احترام ذلك الفرع من القانون الذي لم تتوقفوا أبدا عن تعليمه وغرسه في أذهان الأجيال الجديدة؟ ولا يسع المحكمة إلا أن تعرب،

على لساني، عن امتنانها لتوجيهكم مثل هذا النداء النبيل إلى الدول كافة لكي تقبل بولاية محكمتنا.

إنكم ترأسون جمعية شعوب الأمم المتحدة في لحظة متميزة من عمرها: هي ذكرى مرور خمسين سنة على إنشاء المنظمة، وهي ذكرى رائعة. وإنني على ثقة أنكم ستقودون الاحتفال بكل الحكمة والأستاذية اللتين نتوقعهما. وإنني أقدم لكم أحر أمنياتي بالنجاح التام في هذه المهمة الرفيعة، التي أنتم أهل لها تماما.

إن إعطاء الكلمة لرئيس محكمة العدل الدولية عند النظر في تقرير المحكمة، قد أصبح تقليدا تقبلته الجمعية العامة بروح سمحاء منذ سنوات مضت. ويبدو لي أن هذه اللفتة ذات قيمة رمزية. ففي هذه السنة التي نحتفل فيها بذكرى مرور خمسين سنة على إنشاء الأمم المتحدة، أود أن أشدد بوجه خاص على الطابع الشديد التميز لهذا اللقاء المعتاد، والذي هو تعبير مثالي عن التعاون الوثيق الذي ينبغي أن يربط بين أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية وهي تسعى جاهدة إلى بلوغ مقاصد المنظمة. على أنه يمثل أيضا شهادة ناطقة باهتمام الجمعية العامة - واهتمام المجتمع الدولي بأسره من خلالها - بأنشطة المحكمة. ولذلك، يسعدني أن أشكر الجمعية العامة جزيل الشكر لتفضلها مرة أخرى بتكريس بضع دقائق من وقتها الثمين للاستماع إلى رئيس محكمة العدل الدولية.

إن الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة - وبالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء محكمة العدل الدولية بعد بضعة شهور - يتيح لي الفرصة لأن أشاطر الجمعية، وجميع الدول الأعضاء الممثلة هنا، بعض الأفكار بشأن الدور الحالي للهيئة القضائية الرئيسية التي يشرفني أن أمثلها، وبشأن مستقبلها.

إن الجمهور العام عندما يواجه عددا كبيرا من الصراعات الدائرة في عالم اليوم، والواقعة خارج نطاق الولاية القضائية لمحكمة العدل الدولية، كثيرا ما يتساءل: ما هو على وجه التحديد عمل القاضي الدولي؟

إن التساؤل بشأن دور ومستقبل أجهزة العدل الدولية الدائمة إنما هو محاولة لإيجاد رد ملائم على هذا النوع من الأسئلة. وهذا يعني التساؤل عن الكيفية التي يمكن أن يعمل بها "ميزان العدالة" ويمد نفوذه عندما لا يسانده "السيف" القوي - هذا إذا سمحتم لي أن أنقل إلى المجال الدولي أنماط التفكير المألوفة بصدد النظام العام للدولة التي عودتنا على ثلاثية السلطات العزيزة على مونتسكيو أي السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية. ويعود المرء مرة أخرى إلى التساؤل، نظرا لمتطلبات "نموذج" الدولة، عما إذا كان يمكن حقيقة للمرء أن يتصور، في النظام الدولي، وجود سلطة قضائية في مجتمع دولي، يكون وجوده الحقيقي نفسه محل قدر من الشك لدى دوائر معينة ولا توجد فيه علاوة على ذلك سلطة تشريعية بمعنى الكلمة، ولا يملك أي سلطة إنفاذ حقيقية.

ويمكن للمرء أن يمضي في طرح أسئلة من هذا القبيل حتى يصل إلى معضلة هي معضلة الصعوبات التي ينطوي عليها حسم الغموض المحيط بمستقبل العدالة الدولية. فالواقع أن محكمة العدل الدولية، بوصفها الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة، ليست أكثر من جزء من كل، مجرد سن، وإن يكن سنا هاما، في عجلة آلية معقدة مصممة وفقا لمجموعة من المواصفات المحددة. وقد يؤدي هذا بالمرء إلى أن يذهب في تفكيره إلى أن مستقبل هذه الهيئة مرهون بالطبع بمستقبل الأمم المتحدة. ومن الواضح أن تلك فكرة وجيهة ولكنها تتضمن مع ذلك تبسيطا يجب تلطيفه على ضوء الإيضاح الذي سأقدمه الآن. فإن الحالة الراهنة لمحكمة العدل الدولية تتسم فيما يبدو ببعض التفرد - بل يمكنني أن أقول بشيء من التناقض الظاهر. وأشير بذلك إلى حسن أوضاع المحكمة في الوقت الحاضر، في الوقت الذي تواجه فيه المنظمة الأم برمتها صعوبات بالغة على جبهات متنوعة.

فالسلطة التشريعية العالمية ليس لها وجود إلا في صورة خطوط عريضة. وتمثلها هذه الجمعية الموقرة التي تستمد قوتها من تشكيلها الذي يمثل جميع شعوب الأمم المتحدة، ولكن لا يمكنها التشريع إلا عن طريق القرارات التي تصدرها، هي قرارات غير ملزمة قانونيا بشكل عام. أما بالنسبة لمجلس الأمن المتحرر بحكم الميثاق من مثل هذا القيد فيمكن دون ريب أن نعتبره أشبه بالسلطة التنفيذية العالمية، ولكنه يمر حاليا بصعوبات جديدة في مجال صيانة وتوطيد السلم والأمن الدوليين ولما يكد يسترد أنفاسه من الشلل الذي أصابه لفترة طويلة بفعل الحرب الباردة. بيد أنه في هذا السياق الذي يشهد على الكدح من أجل بناء النظام العالمي الجديد، المعلن عنه، نجد أن الدول، بل وحتى الرأي العام الوطني، قد بدآ يلجآن إلى المحكمة، وهذا اتجاه فذ ومشجع في آن معا.

فالآن وقد أصبحنا منصرفين إلى عملية تقييم، تبدو أسهم المحكمة في وضع أفضل حاليا من أسهم بعض

المنظمات الأخرى. وأنه ليبدو أن الوظيفة القضائية يصح لها أن تطالب - على الصعيد الدولي كذلك - بالقدر اللازم من الإدارة الذاتية والاستقلال. وحينما أقام الآباء المؤسسون للميثاق في عام ١٩٤٥ روابط هيكلية وثيقة بين المحكمة والأمم المتحدة، فإنهم كانوا يقصدون بوضوح دمج المحكمة دمجا تاما في النظام الجديد للتسوية السلمية للنزاعات والذي استحدث لتوه ولكنهم لم يكونوا راغبين بأي حال في حرمان المحكمة من الاستقلال الذي لا غنى عنه لإقامة العدل على الوجه الصحيح. وفي هذا الصدد، فقد امتنعوا عن إجراء أي تغييرات جوهرية على الوضع الذي أوجده أسلافهم في عصبة الأمم فيما يتعلق بالمحكمة الدائمة السابقة.

بيد أن من الحماقة التي لا تغتفر - إن لم يكن من المغالاة الخارجة عن كل الحدود - أن يدعي المرء إمكان التنبؤ بمستقبل مستقل لكل من الأمم المتحدة والمحكمة، ذلك أن مصير كل منهما، غير القابل للانفصال، يظل موصولا بالآخر بخاتم الميثاق، الذي هو الماجناكارتا للجنس البشري كله.

وفي الوقت الحاضر، والتزاما للحذر، أود أن أكتفي بالنظر بايجاز إلى الوضع الحسن الذي تنعم به المحكمة حاليا وتقصي أسبابه. وسأنظر بعد ذلك في التحسينات التي يصح ادخالها على هذه المؤسسة القضائية التي ستبلغ من العمر قريبا خمسين عاما، لتمكينها من مواجهة التحديات الجديدة والعديدة التي تواجهها.

وكما سبق أن قلت منذ لحظات، فإن محكمة العدل الدولية أخذت تزدهر خلال السنوات القليلة الماضية. فلم يحدث قط أن اشتد عليها الطلب بهذا القدر، ولا أن كانت هي نشيطة بهذا الشكل. ويبدو أن جميع المؤشرات تشير إلى أن هذا الاتجاه سيزداد قوة في السنوات القادمة.

فالواقع أن بعض التغييرات العميقة التي شهدها المجتمع الدولي، وبشكل خاص، التغييرات التي وقعت نتيجة لنهاية انقسام العالم إلى معسكرين نتيجة للحرب الباردة، لا تزال أحدث من أن تحدث تأثيرها الايجابي الكامل على التسوية القضائية الدولية. وقد تميزت هذه الفترة الجديدة بحدث تاريخي، ألا وهو سقوط حائط برلين - في يوم مشهود من شهر تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٨٩. بيد أنه يبدو أن الحوائط الأخرى التي كانت تشيد في جميع الجوانب، في عقول بعض قادة العالم، والتي كانت تشكل من قبل عقبات إضافية جمة أمام سير عمل المحكمة، آخذة هي أيضا في التداعي الآن - إلى درجة أن الدول الأطراف في قضايا النزاع العشر المدرجة الآن على القائمة العامة للمحكمة هي دول آتية من جميع القارات بلا استثناء.

إن محكمة العدل الدولية تظهر حاليا حيوية مقطوعة النظير. فجنبا إلى جنب مع الزيادة غير المعتادة في عدد القضايا التي تنظرها، نجد أن المحكمة تشهد توسعا مطردا في ولايتها القضائية سواء من حيث عدد التصريحات الصادرة أو النصوص المدرجة في المعاهدات، بقبول تحكيمها أو من حيث سحب التحفظات التي أبديت على هذه الأحكام. وعلاوة على ذلك، فإن الحيوية التي تتمتع بها المحكمة حاليا لا تقاس فحسب بمقدار الثقة التي تضعها حاليا الدول الأعضاء فيها؛ وإنما يجب أيضا تقييمها بالطريقة التي تمتثل بها الدول لأحكامها.

ولكن ما هو مبعث هذه الحيوية الجديدة التي تتمتع بها المحكمة؟

تجري الإشارة تباعا - بدرجات متفاوتة من الصحة إلى الأحكام التي أصدرتها المحكمة في بعض القضايا، وإلى نهاية الشيوعية، وإلى الثقة المتزايدة التي تضعها فيها بلدان العالم الثالث، وإلى الالتفاف النفسي الأكبر حول القانون الدولي الساري.

ولا بد أن أؤكد على أن نجاح المحكمة لم ينجم عن "عدل التراضي" أو "الحل الوسط" اللذين نسبا إليها في بعض الأحيان. وإنه لمن الصحيح بالطبع القول بأن اللجوء إلى المحكمة لم يكن، في بعض الحالات، أكثر من وسيلة يمارس بها أحد الأطراف الضغط على الطرف الآخر بإقامة دعوى تفضي إلى تسوية سياسية تعد أفضل من الحكم القضائي.

في ظل هذه الظروف، فإن المحكمة التي تدرك تماما مسؤولياتها كجزء لا يتجزأ من النظام الخاص بتسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية المنصوص عليه في الميثاق، أبدت واقعية قضائية واعتبرت نفسها ملزمة بالمساعدة في التقريب بين الأطراف دون أن تتخلى في أي وقت عن مهمتها الأساسية وهي تطبيق القانون. بيد أن هذا لا يعني بأن حال من الأحوال أن المحكمة تقدم "حكم سليمان". فهي أبعد ما تكون عن ذلك. وغني عن البيان أن المحكمة لم تحاول أن تقدم لأي شخص أية مجاملة ولم تعرض للشبهة أبدا سلامة أدائها القضائي

أو المبادئ التي تحكم مهمتها. وقوة المحكمة ونجاحها يرجعان دون شك إلى أنها تعرف كيف تجري العدالة في استقامة قانونية كاملة وبأمانة فكرية كاملة، وبروح من الاستقلال التام، ذلك كله دون أن تنغلق في برج عاجي أو تتجاهل حقائق الحياة.

إن حيوية المحكمة شيء يمكن تفسيره، فمحكمة العدل الدولية تستمد القوة من ضعفها، أو إذا شئتم تستمد فضيلتها من نقيصتها الأساسية. فلا تزال الوظيفة القضائية الدولية تحمل طابع المجتمع الدولي الذي يطلب من المحكمة أن تسوي نزاعاته: فهي تعمل على أساس توافقي بل أن نجاح المحكمة قد يرجع على وجه الدقة إلى حقيقة أن دورها يبدو في نهاية المطاف متوائما إلى حد كبير مع الشواغل والقيم السائدة لدى الدول التي تفتح أبوابها لها. ألم يصبح توافق الآراء أكثر من أي وقت مضى قيمة نلوذ بها في مجتمع للدول لا يزال يقاوم فكرة تخطي السلطة القومية؟

ومن الطبيعي أن الدول قد تتعهد مقدما بقبول الولاية الإلزامية للمحكمة وتعطي لها ما يمكن أن يوصف بأنه حرية التصرف مثلما تعطي حرية التصرف هذه لمجلس الأمن عند انضمامها إلى الميثاق، ومع ذلك فإن هذه المقارنة تتطلب منا على الفور أن نبين نسبية الأمر فالتنازل عن السيادة المسلم به في كل حالة لا يتم في ظروف متماثلة ولا تترتب عليه نتائج متماثلة. ويمكن القول أن قرار دولة ما بقبول ولاية المحكمة يعتبر ممارسة للإرادة الحرة بقدر يفوق بكثير ممارستها للإرادة الحرة عندما تقرر الخضوع لقرارات مجلس الأمن.

والسبب الآخر لنجاح المحكمة يمكن أن يوجد في سياق أوسع، وهو التطور العام في العلاقات الدولية. ويبدو أن التجربة أثبتت أن التسوية القانونية تحظى بتأييد أوسع؛ بل ويُلجأ إليها في حالات أكثر عندما يكون المناخ الدولي أقل توترا. والدليل المقابل لذلك نجده في حقيقة أن المحكمة في فترات التوتر الدولي المفرط أثناء الحرب الباردة كانت محرومة من القضايا ولم تكن قادرة على أداء وظيفتها. وبالإضافة إلى ذلك، أليس صحيحا القول بأن التوتر في حد ذاته، ودون تعيين واضح لموضوعه قد منع بشكل عام ظهور منازعات قانونية محددة، التي هي النوع الوحيد من المنازعات الذي يمكن طرحه على المحكمة؟

ومع ذلك يجب تناول هذه الحجة بحذر. فليس سرا أن اختفاء النظام الدولي ثنائي القطب لم يؤد إلى ظهور عالم يسوده السلام، لأن عالم الحرية الذي أعقب هذا النظام هو أيضا عالم أكثر تفتتا وغير مستقر الحال.

ومهما يكن من أمر فإن المحكمة، حتى تكفل مستقبلها تحتاج إلى وسائل جديدة تمكنها من التصدي للتحديات الجديدة التي ستواجهها في السنوات القادمة.

وقبل أن أحدد بإيجاز بعض هذه الوسائل، اسمحوا لي أن أقدم ملاحظتين استهلاليتين يبدو لي أنهما بديهيتان وأساسيتان في آن واحد ويحكمان كذلك اتجاه المحكمة في المستقبل. الملاحظة الأولى هي أنه على الرغم من أن الميثاق أحدث تقدما في الولاية القضائية الدولية الدائمة فإن هذا التقدم لم يكن حاسما في هذا الميدان كما كان على سبيل المثال في المجال السياسي. وإزاء التطورات الرئيسية التي حدثت على المسرح العالمي بعد الحرب العالمية الثانية وحظر استخدام القوة أعيد بشكل أساسي تشكيل وتشذيب الصورة العامة للأجهزة السياسية للأمم المتحدة وللصلات والعلاقات فيما بين هذه الأجهزة. ولكن الجهاز القضائي وأعني به محكمة العدل الدولية، ظل، فيما عدا تفاصيل قليلة، صورة طبق الأصل أو استمرارا لمحكمة العدل الدولي الدائمة. وبعبارة أخرى يبدو أن الأجهزة السياسية انتقالا من عصبة الأمم إلى الأمم المتحدة، قد نضجت بأكثر مما نضج الجهاز القضائي الذي لا يزال في جوهره على ما كان عليه عند مولده كان قبل ٧٣ عاما.

وتتعلق ملاحظتي الاستهلالية الثانية بالمهام والسلطات الجديدة التي منحت منذ عام ١٩٤٥ للأمم المتحدة ومنظمات دولية كثيرة أخرى. ولا يمكن اليوم في ١٩٩٥ أن نزعم أن المنظمة العالمية تضطلع بنفس الدور ويعهد إليها القيام بنفس المهمة ولها نفس المركز القانوني الذي كان لسالفتها في العشرينات. والأكثر من ذلك أنه في الوقت الذي تتوافر فيه للمنظمات الدولية وسائل قانونية أكثر - وإن تكن وسائل لا تستخدمها دائما - لكي تصبح لاعبة كاملة الدور في العلاقات الدولية، فإن الدولة التي كانت تعتبر من الناحية التقليدية الفاعل الوحيد لهذه العلاقات الدولية، تمر بتغييرات داخلية ودولية تؤثر على هذا الدور التقليدي للاعب الوحيد.

من الواضح أن هذه الحالات الجديدة تخلق احتياجات جديدة وأن مستقبل محكمة العدل الدولية سيقاس بقدرتها على كسب مركز لا يكون ببساطة مجرد صورة طبق الأصل لمركز محكمة العدل الدولي الدائمة السابقة، وما من شك في أن التعديلات أصبحت ضرورية.

هذه التعديلات يجب قبل أي شيء أن تكون في وظيفة المحكمة في نظر دعاوى الخصومة فالاختصاص القضائي للمحكمة بناء على طبيعة شخص المتقاضي ظل دون تغيير منذ عام ١٩٢٢، فالمحكمة مفتوحة أمام الدول وحدها. واليوم بعد أن نضجت المنظمات الحكومية الدولية، من المهم أن نسمح لها بالوصول إلى دعاوى الخصومة أمام المحكمة.

والدول التي توصف عادة بأنها المكونات الأولى أو الضرورية للنظام القانوني الدولي لم تعد في الواقع اللاعب الوحيد في العلاقات الدولية أو الجهة الوحيدة المتعامل معها عندما يتعلق الأمر بحفظ السلام. ففي كل يوم تبين لنا الحياة الدولية أنه، على هذا المستوى، ينبغي أن نولي اهتماما أكبر لكيانات أخرى، ولا سيما المنظمات الدولية. ومن ثم فإن سبيل الوصول إلى دعاوى الخصومة أمام المحكمة، المقصور حاليا على الدول وحدها، قد يبدو الآن أضيق مما يجب. وكان من وسائل علاج هذا النقص إدراج أحكام خاصة، يعرفها الأعضاء، في أحكام بعض المعاهدات تقضي بأنه في حالة حدوث نزاع بين المنظمة الدولية والدولة المعنية يصح للمنظمة أن تستصدر من المحكمة فتوى، وأن الطرفين يوافقان على أن يكون لهذه الفتوى أثر حاسم أو ملزم. هذا الأسلوب الذي يشار إليه دائما باسم الفتوى الإلزامية والذي يؤكد اسمه نفسه طبيعته الفذة، ليس إلا حلا مؤقتا لسد الثغرة لا يمكنه أن يعوض عن الوصول الكامل من جانب المنظمات التي لها شخصية دولية قانونية إلى دعاوى الخصومة أمام المحكمة.

ومن ناحية أخرى، لا يبدو فيما يتعلق باختصاص المحكمة في نظر دعوى الخصومة بحكم طبيعة الموضوع، أن ثمة تدابير يمكن اتخاذها لزيادة الانضمام إلى الشرط الخاص بالقبول الإلزامي لاختصاصها. وحتى اليوم بلغ عدد الدول التي انضمت إلى هذا الشرط ٥٩ دولة؛ وهذا العدد، بمقارنته بالعدد الإجمالي للدول الأعضاء في المنظمة، يمثل نسبة ١ إلى ٣، وهي نسبة لم تتغير كثيرا منذ عام ١٩٤٥. وأخشى ألا تتحسن هذه النسبة بشكل كبير، ما لم تتوفر، بطبيعة الحال، قوة دفع هائلة في العلاقات الدولية. وعندما دعا الرئيس غورباتشوف الدول الخمس ذات العضوية الدائمة في مجلس الأمن إلى أن تضرب المثل بعرض نزاعاتها إلى محكمة العدل الدولية، أثار هذا اهتماما بالغا سرعان ما خبا للأسف. وعقدت الدول الأعضاء الخمس عددا من الاجتماعات على مستوى المستشارين القانونيين لوضع قائمة بالموضوعات التي يحتمل أن تتناولها المحكمة في حالة وقوع نزاع. لكن لم يتم التوصل إلى أي اتفاق.

وهذه، على أية حال، النتيجة الطبيعية التي لا مفر منها لمفهوم العلاقات الدولية الذي لا يزال قائما حتى اليوم. فالدول لا تزال متعلقة تعلقا مشروعا بالحرية السياسية والدبلوماسية المتاحة لها لتسوية نزاعاتها بما يتمشى مع مصالحها والظروف السائدة. وكل ما تريده هو أن تظل جميع الإجراءات القائمة للتسوية السلمية للنزاعات متاحة لها. وهذا، على أية حال، ما يهم.

فضلا عن ذلك، لما كانت لكل قضية جوانبها السياسية وجوانبها القانونية، من الصعب أن نطلب ابتداء من الدول أن تميز، بشكل عام وبعبارات قاطعة، بين القضايا التي سيكون من المرغوب فيه تقديمها إلى المحكمة، والقضايا التي سيكون من الملائم تسويتها بطرق سلمية أخرى. فالدول هي التي يجب أن تختار. ولهذا يبدو من التسرع محاولة التنبؤ بفئات القضايا التي يمكن أن تقدم إلى المحكمة في المستقبل.

لقد تردد مرارا الإعراب عن الرغبة في أن تصبح محكمة العدل الدولية معروفة للملأ بصورة أكبر حتى يمكن أن تستخدم على نحو أفضل، وتقوم بدور أعظم في الحياة اليومية للوزارات والمنظمات الدولية. وتحقيقا لهذه الغاية، ذهب بعض فقهاء القانون إلى أنها ينبغي أن تنظر في القضايا الصغيرة، التي يمكنها بتسويتها إياها بسرعة أن تصبح جزءا من حركة العلاقات الدولية في الحياة اليومية للشعوب. وهذه فكرة شيقة، ولكنها في الواقع فكرة غير واقعية؛ فالدول والمنظمات الدولية لا يمكن أن تتصور تعبئة الجهاز الإجرائي الثقيل والمعقد لمحكمة العدل الدولية من أجل قضايا صغيرة، أو أن تعرض نفسها لتكبد نفقات تبدو باهظة لمثل تلك القضايا المتواضعة.

ودفع فقهاء آخرون بأن القضايا ذات الأهمية المتوسطة هي بالعكس القضايا التي يمكن أن يكون تقديمها إلى المحكمة ملائما بحكم طبيعتها، ومن بينها، على سبيل المثال، قضايا وجود أو نطاق أو حدود حقوق اختصاص الدول؛ وبخاصة فيما يتعلق بتعيين الحدود البرية أو البحرية.

والواقع أن هذه الأفكار كلها، مهما كانت عبقريتها، ليست جزءا من الإرادة السياسية للدول، التي تظل هي العامل الموضوعي الحاسم الوحيد لتحديد نشاط المحكمة. فاليوم، لا تنظر المحكمة في قضايا صغيرة، كما أنها لا تنظر في مجرد نزاعات ذات أهمية متوسطة. بل هي على العكس من ذلك، تنظر في سلسلة من القضايا الحيوية التي تتراوح بين تطبيق اتفاقية منع جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها، ومشروعية استعمال الأسلحة النووية وهذه مسألة ليست غريبة على هذه الجمعية.

وفيما يتعلق بالاختصاص الإفتائي للمحكمة، يبدو أنه ينبغي التفكير أيضا في توسيع دائرة انطباقه بحكم طبيعة الشخص الطالب للفتوى. إن الأمانة العامة ممثلة في الأمين العام، هي حتى الآن الجهاز الرئيسي الوحيد من أجهزة الأمم المتحدة غير المأذون له - بطلب فتوى من المحكمة بشأن أية مسألة قانونية تتعلق بنشاطها في خدمة المنظمة - وقد ذُكرت هذا في مناسبات أخرى.

وتوسيع مجموعة المنظمات الدولية المأذون لها بطلب فتوى من المحكمة أمر قد يكون من المفيد أيضا النظر فيه وذلك بقبول بعض المنظمات التي لا يشملها التحديد الحالي الوارد في الميثاق مع أن وصولها إلى إجراء استصدار الفتوى أمر مرغوب فيه لأسباب متنوعة. والأذن باللجوء إلى هذا الإجراء قد يوسع أيضا ليشمل المنظمات الدولية الحكومية ذات الوضع العالمي إلى حد ما، مثل منظمة التجارة العالمية أو منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، والمنظمات الإقليمية الدولية الحكومية التي تعمل على صيانة السلم.

وأخيرا، فإن مسألة اشتراك منظمات غير حكومية في إجراء طلب الفتوى من المحكمة ينبغي أن تدرس دراسة جادة. إن تلك المنظمات اليوم هيئات هامة تمثل الرأي العام العالمي. وكثير منها يتمتع بمركز استشاري دائم لدى أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية. وقد يكون متاحا لها الآن الوصول إلى مجلس الأمن أو الجمعية العامة. ولكن هذا لا يصدق في حالة المحكمة.

في الختام، مستقبل محكمة العدل الدولية يعتمد على عوامل عديدة تخرج، إلى حد كبير، عن سيطرة المحكمة نفسها. وهذه تتضمن ما يلي: أولا، ظهور أنواع معينة من الصراعات التي تسمى صراعات داخلية، ولكن لها تداعيات دولية واضحة ولا يغطيها القانون الدولي حتى الآن إلا بطريقة متجزئة جدا؛ وثانيا، التغيرات الداخلية والخارجية في الدول التي تؤثر على دورها التقليدي باعتبارها لاعبة رئيسية على مسرح العلاقات الدولية؛ وثالثا، ظهور منظمات حكومية دولية على الساحة العالمية، منها ما يتعلق بالتسوية القضائية؛ ورابعا، المكانة المتنامية للمنظمات غير الحكومية، التي تعرب عن رغبات رأي عام دولي أكثر اهتماما وتأثرا بالشؤون العالمية؛ وأخيرا وليس آخرا الاعتراف بالدور الرئيسي الذي لا بد أن تقوم به المحكمة في إقرار شكل من أشكال القانون الدولي يحكم عالما ومجتمعا قائمين على احترام القانون.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أود أن أقول لرئيس محكمة العدل الدولية ولجميع أعضاء الجمعية العامة، إنني سأبذل قصارى جهدي لأسمو، في قيامي بواجباتي، إلى الصورة الرفيعة التي صورني بها والتي ستقتضي مني الكثير.

**السيد لعمامرة** (الجزائر) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): إن السعادة التي يشعر بها أي قانوني أو مشتغل بالعلاقات الدولية عندما يتعرف على أنشطة محكمة العدل الدولية تزداد كثيرا في حالتي لأسباب عديدة عندما يقوم بعرض التقرير الرئيسي محمد بجاوي، الذي يفعل ذلك بقدر كبير من الإيمان والاقتناع والالتزام وبلغة بليغة تدعو إلى الإعجاب. ويسر وفد الجزائر أيما سرور أن يرحب ترحيبا حارا في هذه القاعة برئيس محكمة العدل الدولية وإلى القضاة الموقرين الذين يرافقونه وإلى مسجل المحكمة، السيد إدواردو فالنسيا - أوسبينا. وهو يشعر بالاغتباط لتجدد الفرصة المتاحة للجمعية العامة لتقيّم، عاما بعد عام، تأكيد سلطة المحكمة وتعزيز دورها، وذلك لما فيه خير المجتمع الدولي كله.

إن السيد محمد بجاوي، الذي يرتبط إسمه وشهرته وسجل أعماله إرتباطا وثيقا بالهدف النبيل المتمثل في تعزيز حكم القانون على أساس العدالة والإنصاف، قد تشاطر مع هذه الجمعية تأملات رفيعة المستوى، ستجد بالطبع مكانها اللائق في الخطط التي تطورها الدول الأعضاء بغية الوصول بالأمم المتحدة إلى القرن المقبل بثقة أكيدة في مستقبل أكثر إشراقا من الأعوام الـ ٥٠ الماضية العاصفة التي مضت على إنشائها.

وعندما نفكر في الماضي، نتذكر بتأثر جميع القانونيين الذين لم يفقدوا الأمل قط في تمهيد السبيل أمام القانون الدولي في خضم حقول الألغام للعلاقات القائمة على القوة وسياسات القوة. ومن بينهم، أود أن أذكر القضاة نيكولاي تاراسوف، وروبرتو آرغو

وخوسيه ماريا رودا الذين توفوا مؤخرا، والذين سيذكرهم مجتمع القانونيين ويشيد بهم دوما لسعة علمهم وضميرهم ونزاهتهم واستقلاليتهم.

وانتخاب السيدة روزالين هيغنز مؤخرا قاضيا في المحكمة علامة تبعث كثيرا على الأمل في أن يتسنى للمحكمة، بفضل انضمام هذه المناصرة العظيمة لحقوق الشعوب وحقوق الإنسان إلى عضويتها، إلى جانب تدعيم هيئتها بالقاضيين فيرنشيتين وفيراري - برافو، أن تعمل بكامل طاقتها.

ومن المعروف تماما أنه من بين الآثار - وأكاد أقول المضار - العديدة للحرب الباردة، والتي أعاقت الصداقة والوئام فيما بين الأمم، أنها أثرت تأثيرا سلبيا على ازدهار العدالة الدولية وعلى التصور الذي ظل طويلا لدى الدول عن قدرات المحكمة والقيود المفروضة عليها في مجال تدخل القضاء في تنظيم العلاقات الدولية. صحيح أن بعض الاصطلاحات التي استخدمت في النظام الأساسي للمحكمة لوصف بعض مصادر القانون، وأن بعض التجاوزات في أحكام القضاء، كانت كافية للتشكيك في استعداد المحكمة لاستشعار ما يجيش في أعماق المجتمع الدولي المعاصر، رغم أن بعض الفتاوى والأحكام ذات المدلول البعيد الأثر قد أثبتت أن محكمة العدل الدولية قد تمكنت في العديد من المناسبات من تجاوز الملابسات السياسية العارضة وإثبات التزامها الدقيق بمقتضيات العدالة والقانون.

واليوم، بينما تفتح الحالة السياسية الدولية آفاقا واسعة أمام اللجوء المتكرر إلى ولاية المحكمة، تقف عادات بالية ونزعات محافظة ومصالح شتى عقبة حائلة، للأسف، دون الازدهار الكامل لنظام قضائي دولي ملزم للجميع، بدءا بالأقوياء منا.

ولكن بالإضافة إلى الولاية القضائية للمحكمة، التي يصطدم مداها والتوسع فيها بسيادة كل دولة، هناك مجال هائل لاستصدار فتاوى من المحكمة، ولكن الأجهزة الرئيسية المؤهلة في الأمم المتحدة لا تستخدم دائما هذا السبيل على النحو الأمثل. ومن هذا المنطلق، فإن المناقشات الجارية الآن بشأن إصلاح مجلس الأمن لن تبلغ المستوى المنشود من الاتساق ولن تستنفد بالقدر المرغوب إلا عندما تأخذ تماما في اعتبارها الإمكانيات والموارد التي لم تستغل بعد، بل والتي لم تستكشف، التي تتيحها مراقبة محكمة العدل الدولية لدستورية تصرفات المجلس. وبالإضافة إلى ذلك، قد يتضح أن عمل المحكمة سوف يسهم إسهاما كبيرا في بذل جهد واسع النطاق في مجال الدبلوماسية الوقائية.

وفي هذه الذكرى السنوية الخمسين للأمم المتحدة، لا بد من إشراك محكمة العدل الدولية في كل سعي مشروع إلى توثيق عُرى التعاون الدولي من أجل السلام والتنمية، ومن أجل تعزيز نظام الأمن الجماعي، والتسوية السلمية للمنازعات الدولية. وفي الوقت نفسه، يجب على الجمعية العامة ألا تكف عن إبداء اهتمام خاص بهذا الجهاز الرئيسي عندما يتعلق الأمر بالمحافظة على كرامة القضاة الدوليين البارزين ومعاونيهم وعندما يلزم توفير الموارد البشرية والمادية لتعزيز كفاءة هذه المؤسسة والنهوض بالإدارة الحسنة والنشطة للعدالة الدولية.

**السيد يوغالينغام** (ماليزيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يود وفدي أن يشكر رئيس محكمة العدل الدولية على عرضه لتقرير المحكمة عن الفترة من ١ آب/اغسطس ١٩٩٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٥. وقد لاحظ وفدي عند دراسة التقرير أنه في تكوينه وهيكله مماثل لتقرير السنة الماضية.

ونحن نهنئ رئيس محكمة العدل الدولية على عرضه الممتاز في مقدمة التقرير السنوي، للقضايا التي تواجه المحكمة. وإن المجتمع الدولي لمحظوظ حقا أن يترأس المحكمة قاض بهذه المكانة. ويود وفدي أيضا أن يغتنم هذه الفرصة ليعبر عن تعازينا الصادقة لأسر القاضيين الراحلين نيكولاي تاراسوف وروبرتو آغو، والقاضي السابق والرئيس خوسيه ماريا رودا، والقاضي المخصص السابق، السيدة سوزان باستيد.

وسنظل نتذكر ونقدر دوما الخدمة الجليلة التي أدوها أثناء شغلهم لمناصبهم. وبالمثل، نود أن نعرب عن تهانينا للسير روبرت جننغز، على خدمته الطويلة والمتفانية والممتازة. ونتوجه بتهانينا إلى القضاة الذين انتخبوا حديثا وهم فلادلن فيريشتشين، ولويجي فراري برافو، وروزالن هيغنز.

وإذ تحتفل الأمم المتحدة بالذكرى السنوية الخمسين، يزداد وضوحا أن النظام المتعدد الأطراف يحتاج إلى إصلاح. وتم التعبير عن ذلك في البيانات التي أدلى بها قادتنا في هذه الجمعية في الأسبوعين الماضيين. وفي هذا الإطار، ثمة ضرورة واضحة لاستعراض دور محكمة العدل الدولية وتشكيلها، نظرا لأهميتها الأساسية بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي في الأمم المتحدة.

ويلاحظ وفد بلدي أن اللجوء إلى المحكمة قد ازداد من جانب الدول الأعضاء على مر السنين. وهذه علامة إيجابية تبشر بالخير لمستقبل المحكمة. فمحكمة العدل الدولية تضطلع بدور هام في تعزيز السلام والوئام بين دول العالم وشعوبه. والعمليات التي ينص عليها النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية تعزز سيادة القانون الدولي ودوره. ومع ذلك، ما زال هناك الكثير الذي ينبغي عمله قبل أن يتحقق الاحترام الكامل للقانون الدولي.

وفي حين أننا أعربنا دوما عن ثقتنا بمحكمة العدل الدولية، يعتقد وفد بلدي أنه ما زال ينبغي لها أن تحقق إمكاناتها بصورة كاملة. فالمادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة تنص على أنه لكل من الجمعية العامة ومجلس الأمن أن يطلب إلى محكمة العدل الدولية افتاءه في أية مسألة قانونية. ونود أن نرى الجمعية العامة ومجلس الأمن يستخدمان المحكمة بصورة أكبر كمصدر للاستئناس برأيها. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للجمعية العامة ومجلس الأمن ألا يقتصرا على استخدام المحكمة كمصدر لتفسير القانون الواجب التطبيق ذي الصلة، بل ينبغي لهما أيضا أن يحيلا على المحكمة القرارات المثيرة للجدل لاستعراضها.

لقد أنشئ مجلس الأمن كجهاز رئيسي للأمم المتحدة. وأنشئت محكمة العدل الدولية كجهاز رئيسي آخر للأمم المتحدة. وهناك روابط لا شك فيها بين مجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية. وكلا هذين الجهازين بما لهما من مهام أساسية، ينبغي أن يمثلا المجتمع العالمي اليوم. وإذ نواصل بذل جهودنا لإصلاح مجلس الأمن وإعادة تنظيم هيكله، فمن المهم أيضا إعادة النظر في تشكيل محكمة العدل الدولية.

ويرى وفد بلدي، أن الآراء التي أعربت عنها بعض الدول الأعضاء ومؤداها أنه لا يمكن تغيير حقوق ومركز وامتيازات الدول الأعضاء دائمة العضوية في مجلس الأمن، إنما تتناقض وأحكام الميثاق. بل إن الأدعى إلى الرفض سعي بعض الدول الأعضاء دائمة العضوية في مجلس الأمن للحصول على حقوق مماثلة في المنظمات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، نظرا لعدم وجود نصوص بهذا المعنى في الميثاق.

ومن الأهمية الحيوية بمكان أن يجري النظر بصورة دقيقة في دور وتشكيل محكمة العدل الدولية في إطار استعراض المؤسسات العالمية وإصلاحها. وينبغي أن نستفيد من الرغبة الجماعية الحالية في إصلاح وتنشيط هذه المؤسسات بما فيها محكمة العدل الدولية. وإن تجديد حيوية محكمة العدل الدولية يمكنها من الاضطلاع بدور أكثر فعالية في تقدم القانون الدولي والعدالة.

**السيد دي لا بدراخا** (المكسيك) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): يعرب وفد بلدي عن شكره لرئيس محكمة العدل الدولية، السيد محمد بجاوي، على عرضه الواضح، كل الوضوح لتقرير المحكمة. وإننا نشعر بالامتنان للنوعية الرفيعة لتعقيباته. فهي تثري دون شك أعمال هذه الدورة.

لقد بلغنا بعميق الحزن نبأ وفاة القضاة نيكولاي تاراسوف، وروبرتو آغو، وخوسيه ماريا رودا، ووفاة الأستاذة سوزان باستيد. لقد كانوا من القانونيين البارزين الذين أسهموا بمواهبهم وعملهم الدؤوب في تعزيز جانب القانون الدولي، وإننا نكرم ذكراهم.

إن القضاة الذين انتخبوا لملء الشواغر في المحكمة خلال الفترة التي شملها التقرير، وهم فلادلن فيريشتشيتن ولويجي فيراري برافو، وروزالين هيغنز، ليؤكدون على أن تكوين جهازنا القضائي الرئيسي هو من الطراز الأول. ونعرب بصفة خاصة عن ارتياحنا لانتخاب روزالين هيغنز، وهي أول امرأة تصبح عضوا دائما في المحكمة. ونأمل أن يتحقق بقدر أكبر في المستقبل أمل المجتمع الدولي المتمثل في رؤية عدد أكبر من النساء في الأجهزة القضائية الدولية.

إن عرض تقرير محكمة العدل الدولية على الجمعية العامة له أهمية حيوية. والواقع أن المكسيك أكدت في السنوات الأخيرة على ضرورة أن يفكر أعضاء الجمعية في أهميته. وهذه الممارسة تمنح الدول الأعضاء، فرصة لفهم العمل القضائي الذي تضطلع به المحكمة، وتمنح المحكمة فرصة توثيق روابط التعاون والاتصال بينها وبين الجمعية العامة.

وكان وفد بلدي يتمنى أن يتاح له المزيد من الوقت لدراسة التقرير. وإننا نحث باحترام الأمانة والمحكمة بكل احترام، على ضمان توزيع الوثائق في المستقبل قبل الموعد بوقت كاف. ونحن على ثقة بأن الحوار سيكون بذلك أكثر فائدة وأجزل نفعا.

إن احترام معايير القانون الدولي والامتثال لها كما ينبغي كانا وما برحا من بين الالتزامات الرئيسية للمكسيك. ونحن مقتنعون بأن التعايش الدولي المبني على

احترام المعايير الأساسية للقانون والعدالة هو أفضل ضمانة للسلام. ولذا، فإننا في هذا المحفل وغيره نشجع تدوين القانون الدولي وتطويره على نحو متدرج، ونؤيد جميع الأنشطة التي تؤدي إلى تعزيز محكمة العدل الدولية.

إن عدد القضايا المطروحة الآن على المحكمة يبعث على التشجيع دون شك. ويتزايد أكثر فأكثر عدد الدول التي تنظر إلى المحكمة كوسيلة بديلة حيوية لحل نزاعاتها. وفي الوقت نفسه، وكما أوضح رئيس المحكمة فيما مضى لا ينبغي النظر إلى الزيادة في عدد القضايا بتفاؤل مفرط. ونشير بقلق، إلى أن الحماس الذي يحيط أحيانا بالإعلان عن قبول ولاية المحكمة، يتحول إلى عزوف عن قبول تلك الولاية على الصعيد العملي.

إن إجراءات استصدار الفتاوى تمثل آلية دينامية وبسيطة تتيح لهيئات الأمم المتحدة أن تستفيد من خبرة مؤسسة رفيعة المستوى، وأن تسهم في توضيح وتطوير القانون الدولي. والمكسيك تؤكد على أهمية اجراءات استصدار الفتاوى، وتحث الكيانات المأذون لها بطلب فتوى من المحكمة أن تستفيد من هذه الآلية بصفة أكثر انتظاما. ونحث مجلس الأمن، على وجه الخصوص، على أن يفكر في مزايا هذه الآلية، وأن يستخدمها بتواتر أكبر لأننا على اقتناع بأن ذلك سيفيد المجلس ذاته والمجتمع ككل.

وفي الوقت نفسه، وعند التعرض لموضوع الفتاوى، لا بد لي من أن أوضح أن المكسيك تعلق أهمية خاصة على الفتاوى التي تعدها المحكمة في الوقت الراهن. ونرى أن الطلبات المذكورة في الفصل الثالث من التقرير تشهد على أهمية العمل الذي يمكن أن تنجزه المحكمة من خلال فتاواها. ونعتقد أن أمام المحكمة الآن فرصة لا تقدر بثمن لدعم الأجهزة الأخرى في الأمم المتحدة في أداء مهامها، والإسهام في تحديد معايير القانون الدولي. وإننا مقتنعون بأن المحكمة سوف تستفيد من هذه الفرصة.

**السيد فياغران كرامر** (غواتيمالا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أولا وقبل كل شيء، نود أن نهنئكم، السيد الرئيس، على انتخابكم، ونود أيضا أن نشكر رئيس محكمة العدل الدولية على تقرير المحكمة والأفكار التي تكرم بطرحها علينا بشأن العمل البالغ الحساسية والأهمية الذي يضطلع به ذلك المحفل الرفيع.

كما نود أن نعرب عن أسفنا لوفاة القضاة المرموقين الثلاثة: القاضي تاراسوف والقاضي آغو والقاضي الأمريكي اللاتيني رودا.

إن التقرير المعروض علينا لا يغطي عمل المحكمة ذاتها فحسب، بل إنه أيضا يتوافق مع الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة وإنشاء تلك المحكمة الهامة، وعلى الرغم من أن المحكمة ستحتفل بعيدها في نيسان/ابريل ١٩٩٦، لأنها أنشئت في عام ١٩٤٦، فمن المنطقي أن ننظر في تقريرها في الوقت الحالي، في سياق الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء تلك المؤسسة.

ونحن راضون تماما عن الطريقة التي يتناول بها التقرير موضوع ولاية محكمة العدل الدولية. إلا أنه في الوقت ذاته يشغل تفكير وفد بلدي كثيرا. فمن ناحية، أقرت ٥٩ دولة بولاية المحكمة بموجب شرط الخيار؛ وهناك، من ناحية أخرى، تحرك صوب تقييد نطاق قبول ولاية المحكمة، من خلال النص على تحفظات لدى قبول الولاية. ومع أننا مغتبطون لقبول عدد كبير من الدول ولاية المحكمة عن طريق أسلوب الخيار هذا، فإننا قلقون أيضا لأن الاتجاه إلى اللجوء إلى قبول الولاية بتصرف من جانب واحد، تحركه رغبة في وضع شروط للمثول أمام المحكمة، أو إثارة تحفظات تقيد هذه الولاية في نهاية المطاف. وعلى أية حال، يعتقد وفد بلدي أنه موضوع ينبغي مناقشته ودراسته إما في اللجنة السادسة وإما في فريق عامل لا بد من إنشائه لهذه المسألة.

وهناك عنصر آخر في موضوع الولاية يوفر لنا خيارا قويا يجري استخدامه بتواتر متزايد، ويعزز دور المحكمة. فلدى توقيع الدول على المعاهدات الدولية التي تبرم فيما بينها، يتيح لها هذا الخيار أن تعرض خلافاتها حول تنفيذ وتفسير هذه المعاهدات على المحكمة. وهذا الخيار دلل على وجاهته بالتحديد في حالة بلدين من بلدان امريكا الوسطى دخلا، في عام ١٩٨٨، في نزاع حول تنفيذ ما يسمى بميثاق بوغوتا، واستطاعا حسم مشكلة متعلقة بالولاية القضائية بطريقة مثالية.

ثمة ملاحظة أخرى نود أن نتقدم بها وهي أن عبء عمل المحكمة في الوقت الراهن يبين لنا أن عمل المحاكم الدولية يمكن أن يكون متنوعا. ففي المستقبل، مثلا، سترغب الدول يقينا في أن تنظر القضايا المتصلة برسم الحدود البحرية في إطار المحكمة الدولية لقانون البحار. وفضلا عن ذلك نرى أن القضايا الجنائية الدولية يجب

أن تنظرها محكمة جنائية دولية، إذا ما قررت الجمعية العامة إنشاء مثل هذه المحكمة. وبديهي أن هذا من شأنه أن يحد من مجال عمل محكمة العدل الدولية، ويمكننا عندئذ أن نبحث فكرة إنشاء هيئة تكميلية. وقد أشير إلى تلك الفكرة صباح اليوم في سياق ضرورة وجود رقابة دستورية على أنشطة بعض أجهزة الأمم المتحدة. وأود هنا أن اتطرق بإيجاز إلى هذا الموضوع.

ما من شك في أن الفترة التي نبحث فيها توسيع عمل المجلس وعضويته، ونعرب فيها عن آرائنا بشأن مدى استصواب هذا التوسيع، هي الوقت المناسب للتفكير مليا فيما إذا كان ينبغي لنا أو لا ينبغي أن نعطي المحكمة سلطة رصد قانونية إجراءات مجلس الأمن والجمعية العامة. وقد أثيرت هذه المسألة صباح اليوم. ووفدنا يقر ويحيط علما بمفهوم الرقابة الدستورية ويوافق تماما على الملاحظات التي أبديت حول هذا الموضوع.

ختاما، أود أن أوضح أن مستقبل المحكمة، وهو وثيق الصلة بمستقبل الأمم المتحدة، يجب أن ينظر إليه في سياق عالم متغير يطرح علينا حقائق جديدة، وأولى هذه الحقائق هي أن عدد أعضاء الأمم المتحدة قد زاد، وزاد إلى حد نتساءل معه عما إذا كان من السليم أو غير السليم زيادة عدد القضاة في المحكمة. ولم يتخذ وفد بلدي موقفا من هذا الموضوع، ولكنه مستعد للنظر فيما إذا كان من الضروري - بالنظر إلى عدد الدول الأعضاء الذي زاد الآن إلى ١٨٥ دولة - زيادة عدد القضاة - وهو ١٥ - الذي كان منصوصا عليه لمحكمة العدل الدائمة من ١٩٢٢ إلى ١٩٤٥.

وعلاوة على ذلك، فإننا نحبذ ونؤيد فكرة منح المنظمات الدولية حق اللجوء إلى المحكمة، وتمكينها من إقامة الدعاوى. وبالمثل، نعتقد أنه من الحكيم والسليم أن يكون للأمين العام لمنظمتنا سلطة طلب فتاوى بشأن قضايا ذات نوعية خاصة، وسيتعين تحديد طبيعة مثل هذه القضايا.

أخيرا، إن الانقسام الجديد في العلاقات الدولية شيء واضح: هناك العلاقات الدولية، والعلاقات عبر الوطنية. ونعلم أنه، في سياق العلاقات الدولية، توجد تعاملات مكثفة فيما بين الدول والمنظمات الدولية. وكلنا نعمل في تلك الدوائر. ولكننا نعرف أيضا أننا لاعبون وشركاء في ساحة عبر وطنية، وأن المشروعات الحكومية والشركات والمنظمات الخاصة المنشأة لدعم النشاط الاقتصادي، آخذة في النمو وفي تكثيف عملها إلى حد قد يضطرنا في نهاية الأمر إلى التفكير في إمكانية السماح لها باللجوء إلى المحكمة أو إلى آليات أخرى تنشأ في المستقبل.

وأخيرا، نود أن نشكر رئيس محكمة العدل الدولية على أنه نقل إلينا أفكاره التي هي وليدة حكمته وحصافته وخبرته بصفته قاضيا، وقبل كل شيء، بصفته فقيها قانونيا بارزا، شأنه شأنكم، سيدي الرئيس.

**السيد المنتصر** (الجماهيرية العربية الليبية): من دواعي سعادتي وغبطتي أن أضم صوت بلادي إلى من سبقوني في الترحيب بالأستاذ محمد بجاوي، رئيس محكمة العدل الدولية، والقضاة المحترمين الذين رافقوه. ويسعدني أن أقدم تهاني وفدي على الكلمة البليغة التي قدم بها تقرير المحكمة.

إن محكمة العدل الدولية، وهي الملجأ الذي يلجأ إليها لإقرار الشرعية الدولية، قد التجأت إليها بلادي أكثر من مرة. ويسعدني أن أؤكد أن قراراتها، سواء كانت في صالحنا أو ضدنا، تقابل باحترام وتقدير، وقد طبقتها بلادي تطبيقا كاملا وفي الحين. ويكفي أن أشير إلى القرار الأخير الصادر بشأن النزاع الحدودي بيننا وبين تشاد، الذي طبق في أسرع وقت ممكن، وذلك بشهادة الأمين العام للأمم المتحدة.

وقد أسرعت بلادي إلى محكمة العدل الدولية وعرضت عليها ما يعرف بقضية لوكربي، التي كنا نأمل أن تطبق بشأنها أحكام الميثاق واتفاقية مونتريال بشأن حوادث الطيران المدني. وهي لا زالت قيد البحث من قبل المحكمة، وهي قضية قانونية بحتة، حولتها بعض الجهات إلى قضية سياسية وعرضتها على مجلس الأمن، وفرضت على بلادي عقوبات سياسية واقتصادية لا زال الشعب الليبي والشعوب المجاورة تقاسي منها.

إننا، كدولة نامية وصغيرة، ننظر إلى محكمة العدل الدولية، ممثلة برئيسها وقضاتها، نظرة احترام وقبول، ونعلق عليها آمالا كبيرة لتأكيد قوة الحق وسيادة القانون بدلا من طموح البعض في ترسيخ الاتجاه إلى فرض قانون القوة وهيمنة الأقوياء، والتي بدأت بوادرها للأسف في الظهور بعد انتهاء الحرب الباردة واستخدام مجلس الأمن الدولي كأداة لهذه الهيمنة.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): استمعنا إلى آخر متكلم حول هذا البند في هذه الجلسة. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ١٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

**البند ١٥٥ من جدول الأعمال**

**منح منظومة تكامل أمريكا الوسطى مركز المراقب لدى الجمعية العامة: مشروع قرار** (A/50/L.2)

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل السلفادور ليعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/50/L.2.

**السيد كاستانيدا - كورنيخو** (السلفادور) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): بالنيابة عن بلدان أمريكا الوسطى، بنما والسلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا ونيكاراغوا وهندوراس، يشرفني أن أدلي بهذا البيان لأعرض مشروع القرار المتعلق بالبند ١٥٥ من جدول الأعمال، المعنون "منح منظومة التكامل لبلدان امريكا الوسطى مركز المراقب لدى الجمعية العامة".

في عام ١٩٨٧، عندما قررت حكوماتنا أن تقبل التحدي التاريخي المتمثل في التوصل إلى حل سياسي للأزمة في أمريكا الوسطى من خلال عملية السلام المعتمدة في إسكويبولاس الثاني، اعترفت أيضا بأن السلم والتنمية صنوان لا يفترقان وبأن توطيد الديمقراطية يفترض مسبقا إقامة نظام للرفاه والعدالة الاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي لا غنى عنه من أجل التغلب على الأسباب العميقة الجذور لذلك الصراع.

وقد أدى الوفاء بالإلتزامات الواردة في اسكويبولاس الثاني إلى تحقيق تقدم في عملية صنع السلام وإقامة الديمقراطية، مما أتاح المجال لإجراء التحليل والتفاوض والاتفاق على التدابير والآليات التي ستعتمد من أجل التنسيق والتشاور ومتابعة الالتزامات التي أقرها رؤساء امريكا الوسطى في اجتماعات القمة، وخاصة فيما يتعلق بالجهود الوطنية والإقليمية لمواجهة التحديات ذات الأولوية التي لها طابع سياسي واقتصادي واجتماعي وبيئي وأمني. بل إن إعلان أنتيغوا، غواتيمالا، المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٠ أعاد التأكيد على قولهم "لدينا في أمريكا الوسطى الطرق المفضية إلى السلام والتنمية".

ووفقا لذلك، واعتبارا من ١٩٩٠، رأت حكومات أمريكا الوسطى الماضية في عملية تعزيز السلام والديمقراطية ضرورة النظر في إعادة تنظيم هيكل التكامل الاقتصادي الإقليمي وتعزيزه وتنشيطه، وضرورة جعله وسيلة للنهوض بأهداف التنمية وإعادة مواءمة وتحسين موقف أمريكا الوسطى كجزء من جهودها للتكيف مع البيئة الدولية الجديدة. وقد توج كل ذلك بالتوقيع على بروتوكول تيغوسيغالبا الملحق بميثاق منظمة دول أمريكا الوسطى بتاريخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، الذي أنشأ منظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى. وقد بدأت المنظومة عملها في ١ شباط/فبراير ١٩٩٣.

إن منظومة تكامل أمريكا الوسطى آلية متجددة وديناميه ليست مسؤولة عن النهوض، ليس التكامل القطاعي أو الاقتصادي أو التجاري السابق، بل بعملية شاملة، تضم كلا من المجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي والبيئي وضمان التنسيق الفعال فيما بين الأجهزة والوكالات والمؤسسات التابعة لمنظومة التكامل. والمنظومة تكفل التنمية المستدامة، في توازن ووئام، من أجل تيسير تحقيق الأهداف الحيوية المحددة في المعاهدة الإطارية المنشئة للمنظومة لجعل أمريكا الوسطى

"منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية" (A/49/580، المرفق الأول، الفقرة ٥١ (أ))

على الأساس المتين لاحترام وحماية وتعزيز حقوق الإنسان لسكان أمريكا الوسطى. وهذا يمكن أن يساعد، في التحليل النهائي، على الوحدة الإقليمية استجابة للأماني التقليدية لشعوبنا.

ولا بد من التأكيد على أن تشجيع وتنفيذ استراتيجية التنمية المتكاملة الجديدة في أمريكا الوسطى على الصعيدين الوطني والإقليمي ينبغي أن يتجسدا عن طريق التحالف من أجل التنمية المستدامة، الذي يحدد الأولويات في المجالات التي ذكرتها توا، وفقا للقرارات الرئاسية. وهذا يستند إلى دعم منظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى، عن طريق التعاون الوثيق بين أمانتها العامة والأمانات الفنية للمنظومات الفرعية والكيانات الإقليمية. ويمكن الحصول على معلومات أكثر بشأن هذه الاستراتيجية الإنمائية ومنظومة تكامل أمريكا الوسطى في الوثيقتين A/49/580 المؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ و A/50/146 المؤرخة ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥.

وقد تأكدت من جديد أهمية التكامل الإقليمي، بمفهومه المتعدد الأبعاد وفي إطار احترام التعددية والتنوع الإثني، في إعلان سان سلفادور الثاني، في مؤتمر قمة بلدان أمريكا الوسطى المعقود في السلفادور في آذار/مارس من هذا العام ردا على التحديات الناشئة عن التغييرات الإقليمية والعالمية الحديثة نتيجة عولمة الانتاج، والتكنولوجيات الجديدة التي تستخدم الحاسوب، والطرائق التنظيمية الجديدة. وقد أحرز ذلك الاجتماع تقدما في العملية باعتماد معاهدة التكامل الاجتماعي لبلدان أمريكا الوسطى، التي أنشأت في إطار منظومة تكامل أمريكا الوسطى، الإطار القانوني والمؤسسي والتنفيذي للنهوض بهذا الهدف. وهذا يعبر بدوره عن التزام حكومات أمريكا الوسطى ببذل كل جهد مستطاع من أجل تحسين مستويات معيشة شعوبنا.

ومن منطلق مراعاة استراتيجية التنمية الجديدة والدور المنوط بمنظومة تكامل أمريكا الوسطى يعلق رؤساؤنا أهمية فائقة على تعزيز المنظومة كمؤسسة وتعزيز اشتراكها ونهجها على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، وهذا يمكنها من الوفاء بدورها بفعالية.

وفي هذا السياق، بادرت بلدان أمريكا الوسطى إلى طلب إدراج البند ١٥٥ - وهو البند الذي ننظره الآن - في جدول أعمال الجمعية العامة. ومشروع القرار المعروض في إطار هذا البند هو بعنوان: "منح مركز المراقب لدى الجمعية العامة لمنظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى" وتشارك في تقديمه بلدان من مختلف المجموعات الإقليمية. وهنا أود أن أبلغ الجمعية أن البلدان التالية قد أضيفت إلى قائمة المقدمين الواردة في الوثيقة A/50/L.2: الاتحاد الروسي، ايسلندا، بربادوس، بولندا، ترينيداد وتوباغو، الجزائر، جزر مارشال، السويد، غيانا، قبرص، كندا، كوبا، اليابان، اليونان.

ويشير مشروع القرار، في ديباجته، إلى بروتوكول تيغوسيغالبا - المسجل في الأمانة العامة للأمم المتحدة - الذي يعدل المقاصد والمبادئ والهيكل المؤسسي في أمريكا الوسطى باقامة منظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى. ويشير أيضا إلى أن أحد المبادئ الأساسية للمنظومة هو احترام مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

وفي منطوق مشروع القرار تقرر الجمعية العامة دعوة منظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى إلى المشاركة في دورات وأعمال الجمعية العامة بوصفها مراقبا، وتطلب إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة لتنفيذ هذا القرار.

واقتناعا بأن منح مركز المراقب لمنظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى سيسهل بلوغ الأهداف الرئيسية لأمريكا الوسطى، لا يخالجنا أي شك في أن مشروع القرار، بفضل الدعم التام للدول الأعضاء، سيعتمد بتوافق الآراء.

وأود أن أختتم بالاقتباس من القرار الذي اتخذه رؤساء بلدان أمريكا الوسطى في دورتهم الاستثنائية الأخيرة التي عقدت في كوستا دل سول، السلفادور، في ٥ تشرين الأول/اكتوبر من هذا العام.

> "نؤكد من جديد رغبتنا أن يمنح مركز المراقب لدى الأمم المتحدة لمنظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى (سيكا)، ونعبر عن امتناننا للتعبيرات العديدة تأييدا لرغبتنا من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وفي الوقت ذاته نحث المجتمع الدولي في مجموعه على تقديم دعمه القيم من أجل وضع هذه المبادرة موضع التنفيذ".

ومن أجل تحقيق أهداف وأماني شعوب أمريكا الوسطى.

**السيد دوميتريو** (رومانيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): إن رومانيا هي أحد مقدمي مشروع القرار A/50/L.2، الذي يطلب منح مراكز المراقب لدى الجمعية العامة لمنظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى.

ولدى وفدي أسباب عديدة لتأييد مشروع القرار. ونود إبراز سببين منها فقط.

أولا، إننا نعتقد أن جهود بلدان أمريكا الوسطى من أجل التكيف مع الواقع الإقليمي الجديد - وبعبارة أخرى لتكون أمريكا الوسطى أكثر تنظيما وديمقراطية - تستحق دعمنا. وعزم هذه البلدان على توسيع وتعزيز اشتراك المنطقة في المجال الدولي أمر جدير بالثناء أيضا. قبل فترة ليست بالبعيدة عندما كنا نشير إلى تلك المنطقة كنا نتكلم عن الحروب والصراعات وعمليات حفظ السلام. ومما يدعو للارتياح الآن، كما تؤكد المذكرة التفسيرية الواردة في الوثيقة A/50/146، أن ما نتكلم عنه هو السعي إلى تكامل الرفاه والتنمية المستدامة لسكان

أمريكا الوسطى - لجعل أمريكا الوسطى منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية. وهذا تغيير ذو مغزى عميق يجب علينا جميعا أن نمتدحه.

ثانيا، يؤمن وفد بلدي إيمانا صادقا بحسنات التكامل. ورومانيا نفسها تسعى إلى التكامل الكامل مع الهياكل الأوروبية الاقتصادية والسياسية والأمنية. لهذا السبب، تتعاطف رومانيا تعاطفا عميقا مع جهود التكامل التي تبذلها بلدان أمريكا الوسطى وبلدان أخرى.

ختاما، يسر وفد بلدي بالغ السرور أن يؤيد مشروع القرار الذي تنظر فيه الجمعية العامة الآن، ويأمل في اعتماده بتوافق الآراء.

**السيد لاينغ** (بليز) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): يشرف وفد بليز أن يكون مقدما لمشروع القرار A/50/L.2. وحكومة بليز، البلد الواقع في قلب أمريكا الوسطى، تلاحظ بارتياح متزايد التطور الأخير الحاصل في عملية التكامل لبلدان أمريكا الوسطى. ومما يدعو إلى الارتياح البالغ في عصر التقارب، أن دول أمريكا الوسطى الأعضاء في منظومة التكامل هذه إنما تواصل، في هذا الجهد الذي تبذله من أجل التكامل، تطبيق تقليد بارز موجود منذ حوالي ٢٠٠ عام يتمثل في إقامة تعاون وثيق ومنظم. ونحن نشيد بجيراننا لاستمرارهم في ريادة العالم في هذه المسألة.

ولقد تشرفت حكومة بليز بالتعاون على نحو منتظم مع الدول الأعضاء في منظومة التكامل هذه ومع مؤسساتها. وأود بخاصة أن أشير إلى مشاركتنا في التحالف من أجل التنمية المستدامة والتحالف من أجل التنمية الاجتماعية. ونشعر بالامتنان بصفة خاصة لأن الأنشطة التي تجري ضمن ذلك الإطار تشمل الآن كلا من المجال الثقافي والاجتماعي والسياسي. ولا يمكن تحقيق التنمية الحقيقية والمتجانسة والمتوازنة للشعوب والأفراد والدول الأعضاء إلا عن طريق العمل المتكامل. ومشاركة بليز في هذه الأنشطة هو انعكاس لحكمة الأطراف في المعاهدة إذ يرون أن المنطقة كل عضوا يمكن للثقافات المتنوعة تاريخيا أن تسهم فيه إسهاما جليلا. ونحن نشعر بالامتنان لأن مشاركة بليز الآن تتخطى كونها متلقية للأشخاص المشردين دوليا من بقية أنحاء أمريكا الوسطى، الذين يشكلون الآن أكثر من ٢٠ في المائة من سكان بلدنا.

ويوافق وفد بليز بالكامل على أن التعاون والتكامل اللذين يدعو إليهما مشروع القرار هذا سيفضي في الغالب إلى تعزيز السلام والمصالحة الإقليميين اللذين نرنو إليهما جميعا.

ويؤيد وفد بلدي بالكامل طلب تعميق التعاون مع الأمم المتحدة من خلال منح المؤسسة مركز المراقب. وثمة تفاصيل طبعا، من قبيل قابلية تطبيق الفصل الثامن من الميثاق، المشار إليها في المذكرة التوضيحية، ستكون محل دراسة إضافية. ولكن على العموم يؤيد وفد بلدي بالكامل نص مشروع القرار الهام هذا، ويطلب أن يعتمد بتوافق الآراء.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير بشأن هذا البند.

تبت الجمغية الآن في مشروع القرار A/50/L.2.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/50/L.2؟

اعتمد مشروع القرار A/59/L.2 (القرار ٢/٥٠).

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): وفقا للقرار المتخذ توا، أعطي الكلمة الآن للأمين العام لمنظومة تكامل أمريكا الوسطى، سعادة السيد روبرتو هيريرا كاسيريز.

**السيد هيريرا كاسيريز** (الأمين العام، منظومة تكامل أمريكا الوسطى) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): يشرفني، بوصفي من أبناء أمريكا الوسطى، أن أؤكد مجددا التهانئ التي قدمها إليكم، سيدي، ممثلو دول أمريكا الوسطى على انتخابكم بجدارة لرئاسة الجمعية. إن وجودكم يكفل توجيهها بصورة حكيمة.

وأود أيضا، بصفتي الأمين العام لمنظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى، أن أعرب عن تقديرنا العميق للقرار الذي يدعو منظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى إلى المشاركة، بصفة مراقب، في أعمال الجمعية العامة في هذه الدورة.

إن منح مركز المراقب في الأمم المتحدة ذو أهمية كبرى، إذ يدل على تفهم أكبر في الأمم المتحدة للدور الأساسي للمنظمات دون الإقليمية، من قبيل منظومة

تكامل أمريكا الوسطى، التي تعترف بها الأمم المتحدة نفسها وتتابعها، مثلما يرى في القرارين ١٦١/٤٨ لعام ١٩٩٣ و ١٣٧/٤٩ لعام ١٩٩٤ المعنونين "الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم، والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية".

والمسلم به في ذينك القرارين أن منظومة تكامل أمريكا الوسطى

"تشكل الإطار المؤسسي للتكامل دون الإقليمي الذي يمكن من خلاله تعزيز التنمية المتكاملة بشكل فعال ومنظم ومتماسك". (القراران ١٦١/٤٨ و ١٣٧/٤٩، الفقرة الثالثة من الديباجة)

وبالإضافة إلى ذلك، تشدد الجمعية العامة على

"أهمية الوفاء بالتزامات التعجيل بإنشاء نموذج جديد للأمن الإقليمي في أمريكا الوسطى، على النحو المحدد في بروتوكول تيغوسيغالبا المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، الذي أقام منظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى". (القرار ١٦١/٤٨، الفقرة التاسعة من الديباجة)

وتسلط أيضا الجمعية العامة الضوء في قرارات سابقة على

"تسيير منظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى منذ ١ شباط/فبراير ١٩٩٣ وتسجيل بروتوكول تيغوسغالبا لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة، وتعرب عن كامل تأييدها للجهود التي تبذلها بلدان أمريكا الوسطى، تحت القيادة السياسية لرؤسائها، من أجل حفز وتوسيع عملية التكامل في سياق منظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى، وتدعو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية إلى تهيئة التعاون الفعال مع أمريكا الوسطى حتى تتمكن من تشجيع وتعزيز التكامل المطرد على الصعيد دون الإقليمي كي يصبح آلية فعالة لتحقيق التنمية المستدامة". (القرار ١٣٧/٤٩، الفقرة ٥)

وتمشيا مع هذه المناشدة أصبحت الأمم المتحدة الآن تحتضننا بإخاء مما يقدم شاهدا على الترابط العالمي القوي وهو الخاصية السائدة هذه الأيام. وقد فعلت الأمم المتحدة هذا بأن منحتنا صفة المراقب في هذا اليوم الذي يصادف الاحتفال بيوم أمريكا اللاتينية، وبوجه خاص اليوم الذي يحتفل فيه شعب أمريكا الوسطى بالذكرى السنوية الأولى للتوقيع في اجتماع رؤساء بلدان أمريكا الوسطى ورئيس وزراء بليز على التحالف من أجل التنمية المستدامة لأمريكا الوسطى؛ وهو ما يشكل استراتيجية التنمية المتكاملة لبرزخ أمريكا الوسطى.

ففي هذا اليوم نحتفل نحن شعب أمريكا الوسطى أيضا بالذكرى السنوية الأولى لبدء نفاذ محكمة العدل لأمريكا الوسطى، وهي الهيئة القضائية الرئيسية لمنظومة تكامل أمريكا الوسطى، والمكلفة بضمان احترام القانون تفسيرا وتطبيقا لبروتوكول تيغوسيغالبا، والتحالف من أجل التنمية المستدامة لأمريكا الوسطى، وسائر الصكوك والقوانين المكملة لهما والمنبثقة عنها. ومن هذا يتضح أن برزخ أمريكا الوسطى يتقدم بثبات نحو الوصول بالأوساط القانونية في أمريكا الوسطى إلى الكمال.

وإلى جانب كون منظومة تكامل أمريكا الوسطى ترمي إلى تحقيق التنمية المتكاملة للبرزخ في كل من المجال الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي والايكولوجي، مستلهمة استراتيجيتها الإنمائية الإقليمية، فهي تعمل أيضا على إبرام معاهدة للأمن الديمقراطي الإقليمي تستند إلى تعزيز السلطة المدنية، وإلى النهوض بالتنمية المستدامة، وإلى حماية البيئة، واستئصال الفقر المدقع والعنف والفساد والإرهاب والاتجار بالمخدرات وتجارة السلاح، وإلى إيجاد التوازن المعقول بين القوى وإلى تدابير بناء الثقة.

وهذا النموذج الجديد للأمن الديمقراطي في أمريكا الوسطى يشمل كذلك خطة إقليمية لتقليل الكوارث، وقوة مؤسسية لتضامن أمريكا الوسطى مهمتها هي تنسيق قدرات وموارد دول أمريكا الوسطى مع قدرات وموارد منظومة تكامل أمريكا الوسطى بغية مواجهة التهديدات والكوارث الطبيعية. ومع كل هذه الترتيبات سيعمل شعب أمريكا الوسطى بمزيد من الثقة والتصميم على تحقيق التنمية المستدامة، مدركا وجود الإرادة السياسية والنظام القانوني والآليات الموجهة للعمل والتي سوف يحميه وضعها موضع التنفيذ بالتدريج من الأخطار والمخاطر العسكرية وغير العسكرية التي يمكن أن تقوض تنميته الدائمة.

ويعكس اتساع نطاق التصميم المنفتح لمنظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى وانفتاح غرضها الأهمية التي نعلقها على التعامل بفعالية مع المنظومات الإقليمية

الأخرى، ومع منظومة البلدان الأمريكية ومنظومة الأمم المتحدة في سبيل تعزيز الإجراءات والتفاعلات ذات المزايا المتبادلة التي تمكن المنظمات ودولها الأعضاء من الاستفادة على أفضل وجه من الخبرات ومن تقدم البشرية.

وفي هذا السياق يصبح للتقدم وانتهاج الديمقراطية في المنظمات وفي النظام الدولي قاسم مشترك هو المعايير الإنسانية ومعايير التضامن وتعزيز الفرص المتكافئة في مجتمعاتها كيما تجني بأسلوب عادل ومنصف ثمار الاقتصاد والتجارة والمعلومات والتدريب والعلم والتكنولوجيا - والخلاصة أن تنعم بالتنمية بغض النظر عن ذلك الموقع من العالم الذي تتعزز فيه هذه العوامل. وبهذه الطريقة وحدها سوف نستطيع التحول من عالم منقسم بالنسبة للجميع تماما إلى عالم يتقاسمه الجميع.

وقد بدأت منظومة أمريكا الوسطى ومنظمة الدول الأمريكية علاقاتهما في مجال التعاون الدولي في عام ١٩٩٤. وأبرم الأمينان العامان للمنظمتين اتفاق تعاون سوف ييسر لنا جميعا أن نستغل إمكانيات الدعم المتبادل في سبيل تحقيق التنمية المتكاملة.

وقد طلبت الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية أن ننسق العمل الإقليمي الأمريكي بفعالية مع العمل دون الإقليمي لأمريكا الوسطى ونحن في منظومة التكامل لبلدان أمريكا الوسطى مستعدون لتنسيق أعمالنا بأكثر الطرق الممكنة فعالية.

ولهذه الأسباب وغيرها يتطلب منحنا صفة المراقب أن تقدم جميع الأجهزة والمؤسسات في منظومة تكامل لأمريكا الوسطى كل خبراتنا بوصفنا تنظيما قضائيا وسياسيا لبرزخ أمريكا الوسطى إلى هذه المنظمة العالمية المرموقة وإلى دولها الأعضاء. وفي الوقت نفسه يتطلب منا أن نستفيد من الخبرات الثرية للأمم المتحدة التي نأمل أيضا أن نطبقها في عملنا اليومي من خلال الكفاءة والانسجام في التنسيق مما سييسر بشكل متزايد استخدام الجهود والموارد المتاحة في الدول الأعضاء في كل من منظمتينا أفضل استخدام.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل أستنتج أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٥٥ من جدول الأعمال؟

تقرر هذا.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٥